

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٢ «بالتفوض»

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

عن العام المالى ٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠١٢/١/١٨

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة عن العام المالى ٢٠١٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٢/٣/٢٠ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠١٢ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٥٧٥٠٠ ج (فقط خمسمائة وسبعة آلاف وخمسين جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٤٩٥٦١٩ ج (فقط أربعمائة وخمسة وتسعون ألفاً وستمائة وتسع عشر جنيهًا لا غير) بفائض قدره ١١٨٨١ ج (فقط أحد عشر ألفاً وثمانمائة وواحد وثمانون جنيهًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/٣/٢٠

رئيس القطاع

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على احمد عمران